

الاستغاثة

[42] جاهل باحكام الاسلام، ومثل قوله وددت أنى كنت سألت رسول الله عن الكلالة ماهي وعن الجد ماله من الميراث وعن هذا الامر لمن هو فكان لا يناع فيه، فهذا قول جاهل باحكام الشريعة وتأويل القرآن المبين وقد اختلفوا في احكام الكلالة واهل المواريث من الجد وغيره اختلافا ظاهرا موجودا يدل من فهم على جهلهم بأحكام الشريعة، واما أمر عمر فلا يجهله الصبيان ولا النسوان في اقراره على نفسه بالجهل والتخلف عن معرفة الاحكام وحدود الدين كقوله في غير موطن (لولا علي لهلك عمر) و (لولا معاذ لهلك عمر) (1) هذا مع ما روايتهم مالا يختلفون فيه من حاجتهما جميعا الى علي ابن ابي طالب عليه السلام في غير حكم تحيرا فيه وكفى بهذا الاحوال منهما جهلا بالدين. واما الفضل فقد رووا جميعا أن أبا بكر قال وليكم ولست بخيركم وعلي فيكم (2) فاقر أبو بكر على نفسه بغير خلاف أنه ليس بخيرهم واولياؤه _____ (1) اما قوله لولا علي لهلك عمر فقد اعترف فيه الفريقان وان عمر قال هذه المقالة في مواطن كثيرة ومنكر ذلك مكابر جاحد للحق واما قوله لولا معاذ لهلك عمر فقد أورده ابن حجر العسقلاني في الاصابة عند ترجمة معاذ ابن جبل فراجع. (2) قال شيخ الطائفة الطوسي محمد بن الحسن رحمه الله في تلخيص الشافي (415) روي عن عمر انه قال مختارا وليتكم ولست بخيركم فان استقمتم فاتبعوني وان اعوججت فقوموني فان لي شيطانا يغتريني فإذا رأيتموني مغضبا فاجتنبوني لا أؤثر في اشعاركم ودلالته من وجهين أحدهما أن هذه صفة من ليس بمعصوم ولا يأمن الغلط على نفسه ومن يحتاج الى تقويم رعيته إذا واقع المعصية وقد بينا أن الامام لا بد ان يكون معصوما والوجه الاخر أن هذه صفة من لا يملك نفسه ولا يضبط غضبه ومن هو في نهاية الطيش والحدة والخرق والعجلة ولا خلاف ان الامام يجب ان يكون منزها عن - (*) _____